

## المعاملات المالية المعاصرة (4) | أحكام المسابقات العلمية | د

### خالد المشيقح | #دروس\_الشيخ\_المشيقح

خالد المشيقح

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين. والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين المسابقات العلمية.

00:00:01

ومراد رسوله صلى الله عليه وسلم في مسألة علمية من مسائل الشرع وذلك مثل اه المسابقة في مسألة فقهية او في مسألة عقدية. مثلا معرفة حكم صلاة الجماعة او آآ مسألة عقدية معرفة طلب الشفاعة من الاموات هل هو شرك؟ او ليس شركا او مثلا معرفة -

00:00:25

صحة حديث من احاديث رسول الله صلى الله عليه وسلم او تفسير اية الى اخره هذه هي المسابقات العلمية اه المسابقات العلمية هذه نوع من الجهاد لأن الجهاد يكون اما بالسيف والسنن واما ان يكون بالعلم والبيان. تقدم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا سبق -

00:00:55

لا عوض الا في قف او نصر او حافر يعني في الات الجهاد وهذا في الالات الجهاد كذلك ايضا تعلم العلم من الجهاد اما ان يكون للكفار المعنين بکفرهم واما ان يكون للمنافقين بيان شبههم الرد عليها ومجاهدة اهل البدع -

00:01:24

الى اخره وهذا يكون بالعلم والبيان. اه جهاد الكفار يكون بالسيف والسنن وجهاد المنافقين. واهل البدع يكونوا بالعلم والبيان. وعلى هذا نقول بان اخذ العوظ على هذه المسابقات العلمية انه جائز باقسامه الاربعة سواء كان ذلك من الامام -

00:01:49

او كان ذلك من كل من المتتسابقين. لو كان كل واحد منها وضع منه ريال وقال الفائز منا في معرفة هذا الحكم آآ الفقه او الحكم العقدي او في آآ تفسير الآية فله هاتان مئتان جائز سواء كان من الامام او كان من كل من -

00:02:12

او من احدهما او من شخص اجنبي فان هذا كله جائز باقسامه الاربعة وسبق نشرنا الى هذه الاقسام في آآ احكام او في في بيان احكام المسابقات اخذ العوظ على هذه المسابقات العلمية يشترط له شروط آآ اشرنا الى شيء منها الشرط الاول ان تكون المسابقة في المسائل العلمية الشرعية كمسائل -

00:02:32

والعقيدة والحديث واصول الفقه والتفسير وغير ذلك. اما المسائل العلمية المباحة فانه لا يصح بذل العوظ فيها الا اذا كان ذلك من الامام او كان ذلك من شخص اجنبي. اما اذا كان من كل منها او من احدهما فان هذا لا يجوز -

00:02:59

الثاني الا يقصد من اقامة هذه المسابقة الكسب والتجارة وانما يكون المقصود منها وتعليم الناس وارشادهم الحق لهم وعلى هذا فما تفعله بعض الجهات التجارية وبعض المؤسسات التجارية من اقامة -

00:03:18

مسابقات شرعية قصدها بذلك الكسب والتجارة يعني الاعلان عن آآ مبيعاتها الاعلان عن آآ مؤسستهم عن نقول بان هذا لا يجوز. الشرط الثالث ان يحذر من الميسر بعد اقامة المسابقة لان هذه المسابقات تقام -

00:03:35

يدخل فيها الناس وهم اما غافلون ويبدلون العوظ هذا جائز كما تقدم لو كان العوض من المتتسابقين جميعا ان هذا جائز وهو من الميسر الذي اباحه الشارع لكن بعد انتهاء -

00:03:57

المسابقة القائمون على مثل هذه المسابقات يقومون او احيانا القائمون على مثل هذه المسابقات يقومون بإجراء القرعة بين الفائزين او بالسحب ومن خرج اسمه يعطى الجائزة وغيره يحرم منها ولو كان -

00:04:12

فائزنا فنقول بان هذا لا يجوز لانه حينئذ اصبح هذا من باب الميسر آآ يقولون المتسابق اما غانما او غانما بل كل من آآ اتي بالجواب الصحيح يجب ان يعطى آآ الجائزة وان تقسم الجائزة على الجميع على كل من اتي بالنتيجة - 00:04:32  
الصحيحة اما من لم يأتي بالنتيجة الصحيحة فانه لا يستحق شيئا من الجائزة وبالله التوفيق - 00:04:58